٤١٥

ظانين أنه يعلم متى تقوم فيخبرهم بأنه لا يعلم ذلك وأنه لا يعلمه إلا الله
وصح ذلك وصح غير هذا عن جماعات من السلف الصالح من الصحابة
ومن بعدهم من التابعين والآخرين... فهل هذه الآراء والأقوال مكانها
من الأغلاط والأخطاء التي لا يسلم منها إلا الأنبياء فما منع كون أصحابها
من السلف الصالح الطاهر أن ترد إلى الكتاب والسنة وأن يحكم فيها الكتاب
والسنة ولا منعهم كونهم سلفاً أن يعجبوا عنها وأن يأخذوا بالحق وبالصواب
والهدى. ولا منع ذلك المسلمين الذين جاؤوا بعدها أن يعرفوا أغلاطها وأخطاءها
ولا قال منهم قائل: إنه يجب علينا أن نقتدي بقائليها وأن نقلدهم
فيها وأن نقول ونفعل مثل ما قالوا وفعلوا وعملوا. فما قال مسلم: إن الحلف
بغير الله يجوز لأن عمر بن الخطاب ولأن جماعة آخرين في ذلك العهد
كانوا قد حلفوا بآبائهم أو بالكعبة وبالحياة وغيرها. ولا قال مسلم آخر
إنه يجوز أن نقول ما شاء الله وشئت لأن بعض المسلمين قال ذلك للرسول
ولا قال مسلم: إنه يجوز أن نسجد لرسول الله لأن معاذاً سجد له صلى الله
عليه وسلم ولأن غيره كانوا قد أرادوا أن يسجدوا له ولا قال مسلم: إنه
يشرع أن نتخذ من الأشجار ذوات الأنواط لأن قوماً من المسلمين أرادوا
ذلك من الرسول. ولا قال مسلم: إن الرسول
صلى الله عليه وسلم كان يعلم الغيب ويعلم متى تقوم الساعة لأن قوماً من المسلمين
قالوا: وفينا نبي يعلم ما في غد، ولأن قوماً آخرين كانوا يسألونه عن
الساعة ظانين أنه يعلم اليوم الذي تقوم... ما قال مسلم واحد شيئاً من هذه
الأقاويل احتجاجاً بهذه الأمور التي نقلت عن السلف الصالح بل أجمعوا
على أن من ذهب إلى شيء منها محتجاً بفعل وقول هؤلاء السلف كان ضالاً جاهلاً
فإذا كان السلف يخطئون ويغلطون فكيف يصح أن ننزه من جاؤوا بعدهم

٤١٦

عن الخطأ والضلال؟ وإذا كان لا يصح لنا أن نقلد السلف في
هذه الأخطاء والأغلاط فكيف يصح أن نقلد من جاء بعدهم في أغلاطهم
وأخطائهم؟ [illegible]، إن هذا ما لا يصح وما لا يجوز أن يذهب إليه مسلم واحد
إذن فهذا الجواب يغنينا عن البحث في أسانيد هذه الروايات التي ذكرها
الخطيب البغدادي في التاريخ وعن البحث في أسانيد كل ما ينقل من هذا القبيل
عن الشيوخ والفقهاء ومن عرفوا بالصلاح والدين من أحبار المسلمين وأفرادهم
فإن كل ما ينقل من ذلك إن كان غير ثابت فلا حجة في غير الثابت وإن
كان ثابتاً فهو ليس حجة لأن صاحبه لم يعط العصمة ولم يجعله الله من
حججه على عباده... فكل مسلم يجد [illegible] جديرة على أن يقول: إنه
خطأ وغلط وإنه مردود على صاحبه وإن المرجع الذي لا مرجع سواه هو كلام
الله في وحيه وعلى ألسنة رسله. وهذا الجواب يتسع لكل رأي وقول وفعل ينقل
ويروى ويحكى في كل مكان عن غير المعصومين ولا المنزهين عن الخطأ
والأغلاط وهذا الجواب يجب ألا يخرج عنه مسلم واحد وإلا [illegible] القول؟
إذ إنه لو أنا كنا جميعاً نقول إن أمثال أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم
من الصحابة كانوا طالبين في حياة رسول الله بأن يرجعوا إلى النصوص وأن يحكموها
في أفعالهم وأقوالهم وكان الناس منهيين إذ ذاك عن أن يقلدوهم أو أن يحتجوا
بهم في معارضة كلام رسالة نبيهم ومعارضة ما جاء به فكيف
يجوز لنا أن
نحتج بالشيوخ والفقهاء في معارضة الكتاب والسنة؟ اللهم إنا نشهدك بأن
هذا هو عين الإثم والباطل والضلال المبين. هذه أشياء من عرفها هان
عليه ألا يبالي بكثرة المخطئين والغالطين والضالين وهان عليه
أن يرد كل ما لا برهان له وإن قال الأكثرون وذهب إليه الأكثرون